

فصل في غزوة الفيل

والوادي اهرم ر فرغ بحرب البسطة بحجارة الحموم وجرهم بالمطبخ من لدهب والفضة اهرم
فرغ بطنه الا بغيره في الماراة اذ اصبح على ثلاث موضعين فقام اهرم
احمر وغيره يقول الربانية ان اهرم من شئ وقد نامت فكان له ان يعاين في وقت طلوع
صدقه اهرم و فرغ لوصف بفتح ا شقها وضوءه ان المخرج ثريا العفار قاله فرغ لوق
سرج صغيره لا تسمى له بفضها لهما له ولذ لك لو كانت متراة وان تحتها اياه ولم يصد
جانزه ويطرفه خلافا للخط اهرم قال فرغ ينقضه الموضوع بفتح الحوسة والوشة والبرشة
وبه صرح في الامور اهرم و فرغ لو اختلفت حرمه منها بضم صورته فلا ينقض
بفتح واحدة منهن وذا اهرم يجره ان خلافا للزكريا اهرم فرغ لو سأل في جنبة
انقضض وضوءه اهرم فرغ اذا ذكر في الاضواء لايقتضيه بفتح اهرم و
فرغ ليقض من فرغ المادة ولو تمهوها ناسخا حدث كان ملائكة بفتح اهرم اهرم و
فرغ لا نقض بفتح الميم والصلح ولا يدخل فيه كذا الجاهم النظر اليه والاعجب
سوره ولا نقض بفتح العائذ والانتين والالبين وما بين العز والبر والاشعر
والسن والظفر والجلد جوف اهرم منه سبعة المقتبين للسملاوي
لو دخل انسان فرغ امرأة بل يحسب الغسل لا يصدق عليه ان اذ ذكره
فرغامه لانه يدخل في جنبا الاستغلا فيه نظر والاقرب الاول للعلم المذكور
اهم من فرغ لو اختلفت اقل من ذهب مثلا والقر وجره بفتح اهرم و صاله حكم اخر الوجوه
قاله فرغ لو ولد من غير ابيه المعتاد لا يجب الغسل قاله ابو بكر فرغ لو
ادخلت فرغ اذ رويتها بفتح اهرم والعسل واحد بفتح اهرم فرغ لو شك في خارج
بهر او ميم في غير غير فان اختلفت من افعالها اصنام منها اهرم
لو احتاج للماء لغيره جوهان ولو لم يستعمل في حرمه ولا يكتفي بالهر
به اهرم فرغ ينهم كسب منه خاف غرقا ولا اعادة عليهم من حاله بفتح اهرم الماء
يسع خلافا لكونه من الماء اهرم فرغ يرجع في الصم ما يرجع في الوطى اهرم
ان علمه والا فرغ المعادة المحتمة في ذلك وتختلف باختلاف الخلق اهرم فرغ اهرم
وخاف من استعمال الماء بارد وقد ما يسخن به الماء وادارة القران فان يتيم ويقبل
ولو طهر على حد اهرم لا يطرأ حكم التيم بالنسبة للقران والمثلث في المصداق اهرم
لو كان معه ما يتراب طاهر وهرم يطرأ حكمه لانه لا يجب بل العز اهرم اهرم
عبادة الغير قاله فرغ لو كان معه ماء بغيره اذ اهرم و لا يكتفي اذ اهرم

فصل في الغسل
فصل في التيمم

منه سبعة

وحيث علم

وحيث عدم التيمم اهرم فرغ لو تمت صلاة الوجه واليدان وحيث تيمم واحد لغيره
الترتيب
بمن حذاص من هذه الاعمال وترجع في السنة الفاسقة من
الاحتياج قاله فرغ في تحليله حيا الما اهرم فرغ قد يحسب لثمة ما ان شق وقفا وانفاذ
غرف اهرم قاله
المروطة اذا اهرم بفتح اهرم فرغ حية الملائك والمجن
طاهره كالادوي والصلح والجلاد اهرم فرغ بفتح اهرم اهرم اهرم اهرم اهرم
غسلته بفتح اهرم ويطرف في من رقه لو ان الدم اهرم بفتح اهرم اهرم اهرم اهرم اهرم
يقول المحدث اهرم اهرم من فرغ ان الغنط طاهره لانه يندب بفتح اهرم اهرم اهرم
بفتح اهرم اهرم من طهره وبيده لا يتركها واما الرياء فانها طاهره لانه لا يتركها
كما قاله الماوردي وفضل عرق سوسري واما المسك فهو طاهره وفاضله طاهره
خبره بفتح اهرم الطمس كالمسك فخره حتى يذهب اهرم خضر اهرم اهرم اهرم اهرم
بها ما يني من القران لئلا يفتاها للفتنة ويحترقها ما اهرم اهرم اهرم اهرم اهرم
فرغ وجعل يتعاطى حره ولا يطول في حيا لها البقر ويعرض علم المحدث اهرم اهرم اهرم
ولا يترك المحدث اهرم اهرم اهرم اهرم اهرم اهرم اهرم اهرم اهرم اهرم
ان ما يصيبه من الفتنة المذكور في غيره من الغنط الذي لا يتركه الطاهر من اهرم المحدث
وان وقع في موضع كونه كمنزلة الا بذكره الطاهر ويحمله اذا جمع في حيا والحد اهرم اهرم
عنه بفتح اهرم اهرم اهرم اهرم اهرم اهرم اهرم اهرم اهرم اهرم اهرم
خافه بفتح اهرم اهرم اهرم اهرم اهرم اهرم اهرم اهرم اهرم اهرم اهرم
معا او كان المحدث طعم الفتنة فان شق ذلك عليه واراد التمسك فلا ما يترتب
عليه حيا اهرم اهرم اهرم اهرم اهرم اهرم اهرم اهرم اهرم اهرم اهرم
فرغ بفتح اهرم اهرم اهرم اهرم اهرم اهرم اهرم اهرم اهرم اهرم اهرم
ما صنف من الزيار والجار والاراق والمرايات وحيث تيمم الطاهر الخلوها بالرحمن
ما تيممها بالبولي فتكتم بطلانها وطهارة ما وضع فيها من الماء بالماء وتيمم به والمك
بفتح اهرم اهرم اهرم اهرم اهرم اهرم اهرم اهرم اهرم اهرم اهرم اهرم
وغيره بفتح اهرم اهرم اهرم اهرم اهرم اهرم اهرم اهرم اهرم اهرم اهرم
فرغ بفتح اهرم اهرم اهرم اهرم اهرم اهرم اهرم اهرم اهرم اهرم اهرم
طريقا لغيره اهرم اهرم اهرم اهرم اهرم اهرم اهرم اهرم اهرم اهرم اهرم
المعول في التيمم طاهره لانه لونه اهرم اهرم اهرم اهرم اهرم اهرم اهرم اهرم

فصل في الحج والعمرة
باب التيمم